

متن أبي شجاع الدرس الثاني) السواك سنن الوضوء(

قال الامام احمد بن الحسين بن احمد الاصفهاني رحمه الله رحمة واسعة. الميكروفون لا يؤمن جرب ها جيد ايوا قال رحمه الله رحمة واسعة ونفعنا بعلومنه في الدنيا والآخرة اللهم امين - 00:00:00

امين امين. قال فصل ولا يجوز استعمال اواني الذهب والفضة. ويجوز استعمال غيرهما من الاواني فصل والسواك مستحب في كل حال الا بعد الزوال للصائم. وهو في ثلاثة مواضع. اشد استحبابا عند تغيير الفم - 00:00:30

من ازم وغيره وعند الاستيقاظ من من النوم وعند القيام الى الصلاة. احسنتم قال القاضي ابو شجاع رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلمه في الدنيا والآخرة قال ولا يجوز استعمال اواني الذهب والفضة - 00:00:54

ويجوز استعمال غيرهما من الاواني قال رحمه الله تعالى ولا يجوز نفي الجواز ونفي الجواز يطلق على معنيين نشر الجواز بمعنى التعليم وقد يأتي نفي الجواز بمعنى الكراهة وفي كلام الامام الشافعي لام - 00:01:16

قال لا يجوز ترك صلاة الكسوف مع ان له مواضع اخرى بين ان صلاة الكسوف سنة فحمل قوله لا يجوز تركها على كراهة تبكيها مما يدل على ان نفي الجواز يستعمل في عبارات - 00:01:45

بعض الائمة بمعنى الكراهة وليس بمعنى التحرير دائما. نعم. يستعمل بمعنى التحرير لكن ايضا قد يستعمل بمعنى الكرام فإذا وجدت اماما في موضع يصرح بان هذا الشيء لا يجوز. وفي موضع اخر - 00:02:08

يقول بأنه مكروره فقوله لا يجوز محمول على على الكراه واضح او لا هنا قال ولا يجوز قوله ولا يجوز هل هو للتحرير او للكراهة؟ هنا للتحرير نفي الجواز هنا للتحرير - 00:02:28

قال ولا يجوز استعمال قوله ولا يجوز على من من الذي لا يجوز له استعمال اواني الذهب والفضة الذي لا يجوز له استعمال اواني داب الفضة - 00:02:48

هو المكلف البالغ العاقل ذakra كان او انشى مفهومه ان غير المكلف كصبي ومجنون يجوز له استعمال اواني الذهب والفضة لانه غير مخاطب بالاحكام الشرعية كما انه يجوز الباس الذهب - 00:03:05

الصبي اللي ترى ويجوز الباسه الحرير كما مر معكم في دروس ماضية لو تذكرون بذلك يجوز له استعمال انية الذهب والفضة اذا التحرير هنا متعلق بمن بالمكلف ولو كان انشى - 00:03:28

ولو كان انشى فالمرأة يحرم عليها استعمال اواني الذهب قلت من الضهر يحرموا عليه فان قال قائل اليك المرأة يجوز لها ان تتحلى بالذهب؟ الجواب نعم لكن التحليل غير الاستعمال - 00:03:46

فلها ان تتحلى بالذهب لكن لا يجوز لها استعمال الذهب فمثلا بارك الله فيكم ان تجعل من الذهب عندا او اه قروطا في اذانها او نحو ذلك هذا لا لكن ان تستعمل - 00:04:07

مثلا كوبا من الذهب او ان تستعمل مثلا اه مشاطا من ذهب او ان تستعمل مروضا مكحلة عرفته هذا الذي يمكن في الكحل ثم نضع الكحل هنا من ذهب او من فضة حتى حتى من فضة لا يجوز لها - 00:04:25

في الاستعمال غير التحليل واضح بعض الاشياء بعض الاشياء يكون فيها قصد الزينة والتخليل ظاهرا قصد الزينة والتخليل ظاهرا يعني مثل النظارة هذى لو ان المرأة قالت آآ ساصنع لنفسي نظارة من ذهب - 00:04:47

او من فضة. يجوز له او لا يجوز ما رأيكم؟ يجوز او لا يجوز يجوز للجميع. انا اظن والله اعلم انه يجوز بان هذه اليوم للزينة اكثر من

كونها اكبر من كونها للاستعمال - 00:05:09

كثير من الناس يتزينون بعض الناس ليس عندهم مشكلة في البصر اصلا ويلبسون النظارة صح؟ حتى يقال عنه انه انسان برسبيج. تعرفون برسبيج معناه يعني ايوة يعني اتيكيت. طيب تمام فعلى كل حال بارك الله فيكم - 00:05:28

عرفت ما معناها يعني حاجة حلوة دايما حاجة حلوة. عرفت؟ فاذا المرأة لو صنعت لها نظارة مثلا او حتى ساعة بعض الناس يلبس اليوم الساعات ليس لحاجته لمعرفة الوقت. الوقت يفتح الجوال لكن يلبس الساعة فقط من اجل المظاهر من اجل الزينة - 00:05:50
يعني هذا اقصد من النساء بعض الناس عن النساء واضح؟ اذا لو كانت ساعتها من ذهب بالزينة او كانت نظاراتها من ذهب للزينة او كانت ازرارها ازرار ثوبها مثلا من الذهب للزينة او من الفضة للزينة يجوز لها. لكن ما كان للاستعمال كمثل - 00:06:14

هذا لا يتزين به تمام؟ ومثل مرود المكحلة لا يتزين به ومثل شوكة وملعقة للاكل واناء هذا لا يتزين به هذا يحرم علينا هذا يحموا عليها اذا هنا قال المؤلف رحمة الله قال المصنف رحمة الله ولا يجوز - 00:06:34

اي يحرمني استعمال اواني الذهب والفضة قال ولا يجوز استعمال اواني الذهب والفضة وهل يجوز اتخاذها من غير استعمال؟ ايضا لا يجوز لان القاعدة الفقهية تقول ان ما حرم استعماله حرم - 00:06:54

اديت عدو. تمام قال ولا يجوز استعمال اواني الذهب والفضة يسأل سائل فيقول فان كان الاناء مصنوعا من مادة نفيسة غير الذهب والفضة مثل كريستال او اه زبر جد او الماس او غير ذلك - 00:07:13

فهل يحرم استعماله او لا يحرم؟ فيه خلاف في المذهب. مم. والمعتمد انه يجوز استعماله مع الكراهة مم. يجوز استعماله معه الجراحة فان قال قائل اذا كان الاناء مصنوعا من زجاج مثلا - 00:07:35

او مصنوعة من خشب مثلا لكن الصانع كان ماهرا فاتقن صنعته فكان نفيسا اي الاناء ليس لنفاسة مادته ليس لنفاسة مادته وانما لاتقان صناعته فهل يكره استعماله او لا يكره - 00:07:55

نقول لا يكره اذا عندنا كم مراتب الان ثلاثة مراتب نكتبه هنا حتى تتطابقها تماما المرتبة الاولى ما هي استعمال انية الذهب والفضة ما حكمها حرام ها مكتوب هنا حرام - 00:08:16

طيب استعمال انية او انية صنعت من مادة نفيسة ما حكمها الجواز مع راه الكراهة استعمال انية نفيسة لجودة صناعتها. لجودة قناعتها ليس نفيسة للمادة وانما لجودة الصناعة. الحكم الجواز - 00:08:43

بنا بلا تراب اذا عندنا ثلاثة تماما ثم قال لك رحمة الله ولا يجوز استعمال اواني الذهب والفضة طيب يأتي السؤال وان كان خارج الدرس قليلا لكن له تعلق بالدرس - 00:09:32

هل يجوز للرجل ان يلبس خاتم ذهب لا يجوز. هم. يحرم عليه ذلك هل يجوز له ان يتختم بخاتم فضة يجوز نقول يسن ان يتقدم بخاتم فضة وان لم يكن صاحب منصب - 00:09:53

لان بعض العلماء قال انما يسن التختم بخاتم الفضة لمن كان صاحب المنصب كقاض يختتم بخاتمه. يكون هناك واتم فيه ماذا؟ ختم ها؟ فاذا حكم بحكم او شيء صنع هكذا يظهر اثره - 00:10:13

في الورقة او في الحكم او نحو ذلك قال الفقهاء يسن التختم بخاتم فضة تماما. وان لم يكن ذا منصب ويحسن ان يتختم بخاتم فضة بخنصر يمنح في قنصلي. مم. يمنع - 00:10:30

وله ان يجعله في قنصلي اليسرى لكن الافضل في خنصره اليمنى يسن التختم بخاتم فضة ما لم يسرف فيه في الحديث الذي رواه ابو داود في السنن وحسنه الحافظ ابن حجر رحمة الله - 00:10:51

قال النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة ولا تبلغوا مثقالا يعني لا يصل الى مثقال والمثقال اربع جرامات وربع كما تعلمون واضح؟ يعني لا تبالغ فيه حتى يصل وزنه الى مثقال - 00:11:08

ولذلك قال الفقهاء نكتب هنا يسن اتخاذ خاتم فضة بشرط ماذا لا يسرف به ما ضابط الاسراف ما طابق الاشراف عدم مخالفتي العرف عدم مخالفة العرف عددا وزنا ومحلا - 00:11:24

عدها يعني في عدد الخاتم العرف ان الناس ان الرجل يتخذ خاتما واحدا لكن صاحبنا اتخذ اربعة هنا وهنا وهذا مهمنا. واضح؟ هذا مكروه هذا مكروه او وزنا عادة مثلا الناس ان الخاتم يكون جراما - 00:12:08

هو اربع جرائم او خمسة جرائم واضح هذا مكروه محله هنا مثلا عادة الناس ان الخاتم هنا فهو وضعه هنا هم. هذا مكروه واضح؟ اذا لو خالف العرف في العدد - 00:12:30

او خانه العرف في الوزن او خالف العرف في المحال فهو فهو والا نقطينا والا والا كرهنا والا قرى تمام؟ فان قال قائل بالحديث ولا تبلغه مثقالا الا يعد هذا ضابط - 00:12:48

قال العلماء هذا محمول على ان هذا خلاف العرف في ذلك الزمن واضح؟ اذا التحديد بالمثقال ليس هو المقصود لذاته وانما هو بنظر الى عرفهم في ذلك الوقت بالنظر الى عرفهم في ذلك الوقت - 00:13:07

قال لكم بارك الله فيكم قال ولا يجوز استعماله اواني الذهبي والفضة ويجوز استعمال غيرهما من الاواني. يجوز استعمال غير اواني ذهب الفضة مثل ماذا؟ ما ضابط الاواني التي يجوز استعمالها - 00:13:27

ضوابط الاواني التي يجوز استعمالها كله انان طاهر جاز استعماله اذا الضابط ماذا سواء كان من خشب او من زجاج او من طين او بلاستيك ايها كان قال لك صاحب الزبیر بياح منها طاهر من خشبها - 00:13:48

او غيره لا فضة او ذهب فيحرم استعماله كمرود هذا المرود بأمرأة وجاز من زمان قديم اقول لصاحب الزبیر مع الكراهة واضح اذا كل انان طاهر يجوز استعماله. يسأل سائل فيقول - 00:14:15

والاناء النجس اذا كان الاناء نجس هل يجوز استعماله او لا يجوز واضح؟ واضح السؤال هل يجوز استعمال انان نجس او لا يجوز لها نقود اذا كان الاناء نجسا اذا كان - 00:14:36

الاناء نجسا واستعمل بي ماء قليل او ماء وهو وهو حرام حرام. حرام حرام لانه يؤدي الى التجنيس لانه يؤدي الى التجنيس اما اذا كان نجسا واستعمل بي ماء كثير - 00:15:00

او والاناء جاف يعني الشيء جاف تمام مثل خبز جاه تمام والاناء جاء الاثنين جات تمام فهذا ما حكمه الجواز الجواز مع الفيران فهمتم؟ بارك الله فيكم؟ ايوا جيد - 00:15:40

لكن في الحقيقة انا عندي اشكال هنا هنا عندي اشكال في هذا المكان عندي اشكال فقهی هنا عندي اشكال ما هو الاشكال؟ حتى تفهموا لهم يقولون اذا كان الاناء نجسا واستعمل في ماء قليل حرام - 00:16:09

ارى بينما يقولون لو بالانسان في ماء قليل ما الحكم لو بالانسان في ماء قليل ما الحكم لكن حرام او مكروه مكررون. مكروه. مكروه. المذهب مكروه بحث النووي تحريم - 00:16:29

قالوا اذا بالانسان في ماء قليل فانه مكروه. لماذا؟ قالوا بان الماء القليل يمكن تطويره بالمكاثرة يمكن ان يتعب المكاثرة فهمتم؟ طيب وهنا لماذا لا تقولون نفس الكلام اذا استعمل الاناء - 00:16:50

النجس بماء قليل. لماذا لا تقولون مكروه لانه يمكن تطهيره بالمكافحة فهمتم؟ الإشكال بالإشكال فهمتو؟ الإشكال؟ ايوا. يحتاج الى جواب يفرق بين الفرعين لماذا قلتم هنا بالتحريم وتقولون هنا بماذا - 00:17:08

بالكراهة فهمتم الفرق؟ مع ان هذا يمكن تطهيره بالمكاثرة. نعم. اذا كان في ماء لا اشكال. لان الماء لا يمكن تطهيره بالمكاثرة لكن اذا كان فيما ينقبيل هذا يمكن تطهيره بالمكاثرة - 00:17:27

واضح اذا وجدتم من يفرق بين المسألتين ويذكر سببا للتفریغ يمكن ان تكتبوها هذا في الجروب او ترسلوا الي قال لكم هنا ويجوز استعمال غيرهما منه الاواني. يأتي سؤال انية المشرکين - 00:17:41

هل يجوز استعمالها او لا انية الكفار هل يجوز استعماله او لا؟ نقول ان الكفار ينقسمون الى قسمين قوم من الكفار يتدينون بمنطقة النجاسة لا يكترؤون ان يشربوا في ايها - 00:18:01

القمر باوانيهم ان يأكلوا الخنزير في اوانيهم بعضهم يغسل ببول البقر الى غير ذلك. اذا كانوا اذا كان الكفار لا يكترؤون من استعمال

النجاسة في اوانيهم فهو لاء يجوز لكن مع الكراهة. طبعا محل الجواز اذا لم - [00:18:20](#)

تعلم وجود النجاسة في الاناء. اه. اذا لم تعلم. اما اذا علمت هذا واضح يعني ما يحتاج الى حكم واضح ما يحتاج الى بيان. اما اذا اعطاك اناء ليس فيه نجاسة - [00:18:43](#)

وهذا الكافر لا يتحرز من استعمال الاناء في النجاسة فحينئذ الجواز مع القراءة. اذا الجواز مع الكراهة اذا كان الكافر لا يتعرض من النجاسة طيب واما كان الكافر فمن يتحرز من النجاسة فما الحكم - [00:18:56](#)

ها اذا كان كان ممن يتكرر الحكم نقول اذا كانت يتحرز من النجاسة فهو جائز بلهو جائز بلا كراهة طبعا الدليل على التحرير استعمال انية الذهب والفضة ما في الصحيحين لا تشربوا في انية الذهب والفضة - [00:19:22](#)

ولا تأكلوا في صاحفهم فانها لهم في الدنيا لكم في الآخرة واضح؟ والدليل على جوازهم استعمال آنية الكفار ان النبي صلى الله عليه وسلم تتوضاً من مزاده امرأة مشركة في صحيح البخاري والمزاده - [00:19:53](#)

وعاء كبير يصنع من جلد بعام كبير يصنعه من جلد واضح قال لكم هنا ولا يجوز استعمال اواني الذهب بالفضة ويجوز استعمال غيرهما من الاواني ثم قال فصل السواك مستحب في كل حال - [00:20:13](#)

السواك يطلق السواك على على خلاص هذا انتهينا منه خلاص بعد ذلك اذا تحبون نقلب السبورة لا انسى فلذلك يمكن ان تصوروه بالهاتف وتعود الى السكن وتكتبه في السكن - [00:20:32](#)

انتبه معى السواك السواك بارك الله فيكم يطلق على معنيين يطلق السواك على الاستياء الذي هو الفعل ويطلق السواك على الالة ليش هذا ايه بقى هاك تمام؟ يطلق على الالة ويطلق على - [00:21:01](#)

الفعل الذي هو استياء. فعندما اقول اشتربت سواكا ماذا اقصد الالة وعندما اقول يسن السواك اقصد الاستياء تمام والافضل ان يكون الاستياء بعود اراك الافضل لكن السنة تحصل تحصل سنة - [00:21:32](#)

السواك بكل ظاهر فاشلين لا اصبع نفسه هكذا قال واضح لكل ظاهر اخرج ماذا النجس الشيء النجس لا تحصل به سنة الاستياغ خلافا للعلامة ابن حجاب له كلام من هنا لكن خلاص اترك هذا في المطولات - [00:21:55](#)

بكل ظاهر خشن. اخرج ماذا الخشن اخرج ما ليس خشننا ولذلك قلت لكم في دروس ماضية ان الغاسول الذي يباع في الصيدلية او في سوبر ماركت يستعمل لتنظيف الفم هكذا تتمضمض به. اه هذا لا يجزى - [00:22:25](#)

في تحصيل السنة لا يجوز في تحصيل السنة لانه ليس قاسنا لا اصبع نفسه لا اصبع نفسه. فلو اشتراكا باصبع نفسه قالوا لا تحصد السنة. لأن الانسان لا تقصروا السنة ببعض او بجزء منهم. لكن لو كان باصبع غيره كزوجته مثلا - [00:22:49](#)

لكن اذا كان زوجتي وكان متوضئ يبطل الوضوء. هم. الا اذا لمست الاسنان فقط مهم. صح؟ لأن لمس الاسنان لا ينقض الوضوء. هم. صح؟ بارك الله فيكم. نعم. درستم هذا. نعم. ايوا - [00:23:09](#)

او بحائل او اصبع ابنه مثلا ايا كان تمام لكن هذا فقط تفريع فقهى لا تفعله انت بجانب حلمي في الصلاة تأخذ اسبوع حلمي لا يليق هذا تمام بارك الله فيكم - [00:23:22](#)

ثم نقول والسواك يتتأكد في ثلاثة مواضع بحسب ما لك. والا فهي اكثر السواك اولا يستحب في كل الاوقات في كل الاحوال لكنه في ثلاثة مواضع بحسب ما ذكر اكثير تأكيدا. ما معنى تأكيدا؟ يعني اكثر طلبا من الشارع - [00:23:41](#)

وثوابه اعظم متى واحد عند الوضوء فالسواك محله في الوضوء اول السنن على ما اعتمدته العلامة الرملي اول السنن قبل غسل الكفين والتسمية اولا السواك تمام؟ وعلى ما اعتمدته العلامة ابن حجر ان السواك يكون بعد غسل - [00:24:02](#)

الكفين وقبل المضمضة تمام؟ ولذلك هنا المصنف ذكر السواك قبل الوضوء كانه يقول ان السواك هذا اول اول شيء السوء تمام وصاحب الزبد قال والسنن السواك ثم بسملة فاتى بثم التي تفيده - [00:24:27](#)

التراخي والترتيب اذا عند الوضوء واحد وعند القيام الى الصلاة. اثنين وعند الاستيقاظ من النوم ثلاثة وعند دخول المسجد اربعة وعند دخول البيت خمسة تمام قالوا عند دخول المسجد ولو كان حاليا. يعني ولو كان المسجد حاليا - [00:24:49](#)

وعند دخول البيت وعند قراءة القرآن وعند تغير رائحة الفم وعند الاحتضار لأن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل السواع عند الاحتضار في قصة أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:25:14](#)

فهمتم وهناك مواضع أخرى لكن هذه من أهمية في هذه المواضع يكون استحباب السواه أكثر طلباً ويكره السواك في موضع متى يكره السواك بعد الصائم ها إذا إذا [00:25:30](#)

إذا لم يكن مواصلاً يعني لم يصل يومه بيوم طيب وإذا كان مواصلاً ولا إذا كان واكلاً فيكره السواك من مداع من أول النهار بالنسبة للمواصل يكره له السواك من أول [00:25:58](#)

انها اذا لم يكن مواصلاً يكره له بعد الزوال وقوى للصائم قولنا للصائم بارك الله فيكم هذا يشمل صوم الفرد والنفي يشمل صوم البر والنفل وقولنا يكره السواك اي ولو [00:26:23](#)

ووجد مكتظن ايش يعني ولو وجود مقتضى اي لو انه اراد ان يستعمل السواك بعد الزوال للوضوء. نقول مكروره نام بعد الظهر واستيقظ ارادوا ان يستعملوا السواك يوجد مقتضي الان [00:26:45](#)

استيقاظ النوم نقول مكروف اراد ان يصلني ان يستعمل السواك نقول مكروره حتى وان وجد المقتضي فانه يكره له استعمال السواك اذا يكره السواك بعد الزوال للصائم اذا لم يكن مواصلاً [00:27:02](#)

والا فيكره له من اول انها الى متى يستمر او الى متى تستمرة الكراهة نقول تستمرة تستمرة الكراهة الى متى؟ هنا هنا الى هروبي الشمس وان لم يفطر [00:27:20](#)

بان الصوم ينتظم بالغروب. ها؟ او الموت فإذا مات صائمًا اذا مات صائمًا انتهت الاستراحة بالنسبة بذلك الشخص بان الصوم ينقطع بالموت لأن الصوم ينقطع بالجهود. اذا يكره السواك. يسأل سائل يقول ما مستند الفقهاء في هذه القراءة [00:27:44](#) مستندتهم انه ما تركت من اثار على العبادة ينبغي الا تزال ولذلك قال الفقهاء اتبه معى قالوا يسن الا ينشف الاعضاء بعد الوضوء لماذا بان هذا البلد اثر عبادة واثر العبادة ينبغي ان يبقى [00:28:09](#)

ولذلك يسن ان يترك التنشيف بعد الوضوء واحد قال الفقهاء ويحرم غسله دم الشهيد من على بدنـه لأن دم الشهيد هذا اثر عبادة تح فيحمل غسله مع انه نجسة طاهر [00:28:36](#)

معلش دم الشهيد نجسه طاهر. مashi. نجس نجس كل الدماء نجس نجس لكن مع كونـه نجساً يحرم يحرم انظر ليس يكره يحرم غزوـه يحرم رصده هذا الثاني وقال الفقهاء ايضاً [00:28:57](#)

ان الميت يسن ان يطيب عند التكفير في مواضع السجود وان يوضع له العنود في مواضع السجود في الجبهة في اليدين في الركبتين. واضح؟ لماذا في مواضع السجود تحديداً قالوا لأن فيها اثار العبادة اثار السجود [00:29:18](#)

اذا بارك الله فيكم ما ترتب من اثار العبادة يسن عدم ازالته واحياناً قد يحرم في مثل الشهيد. لماذا طيب في شهيد يحرم الان انظر نحن في السوق قلنا ماذا؟ يكرم او يكره [00:29:35](#)

لماذا في في في الشهيد؟ قلنا يحرم ازالة الدم لأن هذا تصرف في حق الغير انت تغسل دمع الشهيد واضح؟ دمه هو هذا يحرم تصرف تفويت فضيلة للغائب اذا كنت تفوت فضيلة على الغائب هذا حرام [00:29:53](#)

اذا كنت تفوت فضيلة عن الغير حرام. اذا كنت تفوت الفضيلة على نفسك ما الحكم مكروره يمنع مكروره ولذلك هنا في السواك اذا كنت انت تستاك بعد الزوال هذا مكروره [00:30:17](#)

لكن اذا قام غيرك و فعل السواك في فمك بعد الزوال وانت صائم حرام عليه لانه يفوت الفضيلة عليه. كما قلنا في الشهيد فتفويت الفضيلة على الغير ما حكمه التحرير [00:30:33](#)

تفويت الفضيلة على نفسك ما حكمه الكراهة. فهمـنا هذا. اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فنقود يسن ان يستاك بيده اليمنـي لانـها اشرف ولانـه لا يباشر القدر فبيـنك وبين القدر عودـوا الارـاك مثـلاً [00:30:52](#)

بخلاف الاستئنـاجـاء. الاستئنـاجـاء تباـشرـ النـجـاسـةـ ولـذـكـ كانتـ بـالـيـدـ الـيـسـرىـ اذاـ نـقـولـ بـارـكـ اللهـ فـيـكـ يـسـنـ بـالـيـمـنـيـ وـانـ يـبـدـأـ بـجـانـبـهـ الـيـمـنـ.

وان يستهتر في الاسنان عرضا وفي اللسان طولا وفي الاظراف طولا وعرضا - [00:31:14](#)

واضح؟ وان يمر السوak على تقفي فمه. قال الفقهاء ويستحب له ان يمسك السوak بالكيفية التالية هكذا بهذا الشكل يجعل الابهام من اسفله ويجعل المسبح والوسطى من اعلى ويجعل الخنصر من اسفل ويجعل البنصر من اعلى بهذا الشكل. ها بهذا الشكل. تنتظرون - [00:31:35](#)

بهذا الشكل وذكروا اشياء واحكام في السوak. ولا تعجب اذا اهتم الفقهاء في السوak فان الحافظ ابن الملقن رحمه الله في البدر [00:32:00](#) المنير جمع في السوak ما يزيد على مائة حديث -

مم. ثم قال بعد ذلك وعجبنا من فقيه يسمع بهذه الاحاديث كلها ثم يضيع سنة السوak واضح؟ حتى ان بعضهم افرد السوak بالتصنيف العلامة السفاريني له كتاب تحفة النساء باحكام وفضائل السوak او بمعنى هذا الاسم - [00:32:14](#)

واضح اذا هذه سنة تعدد من شعائر الدين. ولذلك عندما ذكر الفقهاء ان الاب يأمر ابنه بالصلة اذا استكملا سبع سنين قالوا [00:32:37](#) وما يأمره به الشعائر الظاهرة ومنها السوak -

واضح؟ ومنها السؤال. اذا بارك الله فيكم هذا ما يتعلق بالسوak. نعود الى كلامه فقال فصل والسواak مستحب في كل حال الا بعد [00:32:55](#) الزواج للصائم. قلت لكم بعد الزوال للصائم -

تشوفون ابهم الحكم. انتبه معي قال والسواak مستحب مستحب واضح هنا صرح بالحكم. لكن قال الا بعد الزوال للصائم. طيب. بعد [00:33:15](#) الزوال للصائم ما الحكم حرام بعد الزواج صائم ما الحكم؟ مكروه تنزيها -

بعد الزول اسرائيل ما الحكم؟ خلاف الاولى صرح بالحكم او امام الحكم هل الحكم مصرح به او مبهم مبهم انت عليك ان تصرح [00:33:32](#) بالحب تكتب الا بعد الزوال للصائم فانه مكروه تنزيها -

اه واضح؟ هو قال السوak مستحب في كل حال الا بعد الزوال للصائم. طيب تسأله؟ بعد الزوال للصائم ما حكمه حرام مكروه خلاف [00:33:51](#) الاولى مباح ما الحكم تكتب الا بعد زوال الصائم -

فانه مكروه تنزيها. اذا كان بنفسه اما اذا كان من غيره حرام كما مر تفصيله في الشرق طيب قال الا بعد الزوال الا بعد الزوال للصائم. [00:34:12](#) انتبه معي الا بعد الزوال الصائم -

بارك الله فيكم الذي يواصل الصيام من متى من متى يبدأ الكراهة الذي وصلني متى يبدأها من اولها. طيب متى تنتهي الكراهة [00:34:30](#) بغرروب الشمس او تنتهي بغرروب الشمس او بالموت او بالموت. تمام. طيب يسأله سائل فيقول -

قال الا بعد الزوال للصائم هل مثل الصائم من امسك في نهار رمضان من غير صيام شخصه جامع في نهار رمضان اليهس هذا الذي [00:34:56](#) جامع في نهار رمضان؟ يجب عليه الامساك بقية النهار -

يجب صح؟ مرة معنا في الدروس. مرة قريبا في في في شرق السفينه. يجب على الامساك بقية النهار عندما يمسك بقية النار نفترض [00:35:13](#) انه جامع في الساعة السادسة صباحا من الصباح قبل الافطار -

تمام جامع في الساعة السادسة صباحا يمسك بقية لها صح؟ طيب عندما يمسك بقية النهار هل يكره له السوak بعد الزوال صائم ليس [00:35:27](#) صائما. يكره له احسنت يكره لهم يكره لانه يتشبه بالصائمين -

لانه يتشبه بالصائمين قال وهو في ثلاثة مواضع اشد استحبابا. واحد عند تغير الفم من ازمن والازم هو السكوت الطويل تماما قال من [00:35:51](#) ازم قلت لك الازم هو السكوت الطويل وقيل ترك الاكل. ترك الاكل -

قال وغيره عند القيام من النوم ظاهر قوله وعند القيام من النوم انه يشمل نوم الليل والنهار وانه يشمل ما لو تغير الفم كان النوم [00:36:16](#) طويلا او لم يتغير كان النوم -

يسيرة يستحب مؤكدا في جميع الحالات سواء نام بالليل او نام بالنهار طال نومه او قصره تمام؟ قال لكم هنا وعند القيام الى الصلاة [00:36:38](#) وعند القيام الى الصلاة اذا حتى تحصل له السنة -

حتى تحصل له السنة بالاستياح عند الصلاة متى يجتاج؟ قال عند القيام. عند القيام من الصلاة تفهم من هذا انه لو قبل القيام

الى الصلاة مثلا بخمس دقائق هل تحصل له سنة او لا تقصد - 00:37:03

ظاهر هذا الكلام ظاهر العبارة تحصل او لا تقصد لانه قيد ذلك بقوله ماذا عند القيام صح لكن جاء في معجم الطبراني باسناد ضعيف ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:26

ما خرج لصلاة من الصلوات الا استاك في بيته ثم خرج لصلاة من الصلوات الا اشتراك في بيته ثم خرج استدل بهذا بعض الفقهاء على انه لو فصل - 00:37:45

لو فصل بين السواك وبين السواع والصلاه فاصل يستغرق المشي من البيت الى المسجد فانك تكون محصلا للسنة ومعلوم ان بيت النبي صلى الله عليه وسلم كان قريبا من المسجد - 00:38:02

واضح بارك الله فيكم؟ ايوا وعلى كل حال ظاهر عبارته هنا ان السواك يكون قريبا من الصلاة. طيب لو انه فاته السواك كبر تكبيرة الاحرام ولم يستعمل السواك هل يستعمله وهو في داخل الصلاة - 00:38:20

واضح السؤال شوف رياضي واضح السؤال كبر تكبيرة الاحرام الله اكبر. تذكر انه لم يستعمل سواك هل يستعمله داخل الصلاة ما رأيك يا عبدا يستعمله يستعمله بحركات خفيفة او بحركات كثيرة غير متواالية - 00:38:40

مثلا السواك في جبيه يأخذه ثم ينتظر حتى تستقر اعضاؤه ثم يمره ثم يردد يده واضح بحركات كثيرة غير متواالية او بحركات خفيفة ونصوا على هذا تجد هذا في بشري الكريم وفي كثير من كتب الحواس نص عليها - 00:39:05

وهذا دل على شيء فانما يدل على اهمية هذه السنة وانها تتدارك حتى بعد الدخول في الصلاة فهمنا ثم قال فضل اقرأ قال رحمة الله احسنتم قال رحمة الله تعالى فصل - 00:39:35

وفرائض الوضوء ترعرى رحمة الله تعالى في الكلام على الوضوء والوضوء معقود في اللغة العربية من الوضاءة وهي النظافة والحسن والجماعة ومعناه عند الفقهاء غسل الاعضاء الاربعة مع النية والترتيب - 00:40:18

وهو اول مقاصد الطهارة وقدم الوضوء على الغسل لانه اكثر وقوعا بالنسبة للمسلم والوضوء بضم الواو له فروض وسنن وشروط واما بفتح الواو وضوء فهو الماء الذي توضأ به وفي الحديث - 00:40:43

ان عثمان رضي الله عنه دعا بوهوب اي ماء يتوضأ به قال هنا وفرائض الوضوء او الوضوء الوضوء بالضمة قالوا وفرائض الوضوء ستة فرائض الوضوء ستة امنيا وهي لغة القصد وشرعا قصد الشيء مقتربنا بفعله ولها سبعة احكام - 00:41:13

حقيقة حكم محل وزمن كيفية شر ومقصود حسن لا حاجة ان نعيid الكلام فيها فقد اخذناه قريبا في دفن السفينة تمام والنية بالوضوء يروي فيها بارك الله فيكم رفع الحديث - 00:41:41

حتى ولو كان عليه احداث بان قال ونام ولمس زوجته ولما سفرجه يكفي ان ينوي رفع الحدثين من احداثه يكفي ان ينوي رفع حدث من احداثه. لا يشترط ان ينوي رفعها جميع - 00:42:04

لكن لو كانت عليه مثلا ثلاثة احداث مثلًا بل ونام غير ممكرين طبعا ولمست زوجته لكن عندما توضأت نوى رفع حدث ليس عليه نوى رفع حدث مسجد فرج مع انه لم يحصل منها السفر - 00:42:23

او لا هل يصلحه هو ولا نفسه نقول ان كان فعل ذلك غامطا اي خطأ او ناسيا يصح وضوءه وان كان عامدا لا يصح وضوءه بتلاعبه لا يصح وضوءه اي تلاعبه. اذا ينوي رفع الحديث - 00:42:45

او ينوي الطهارة للصلاة فلو نوى الطهارة فقط لا يكفي لأن الطهارة تشمل النظافة وهو المعنى اللغوي وتشمل ازالة النجاست وتشمل رفع الحدث لها عدة معانٍ ينوي رفع الحديث او ينوي الطهارة او ينوي استباحة مفتقد الى وضوء - 00:43:05

استباحة مفتقد الى وضوء كصلاة او طواف او مس مصحف او عالمي مصحف او خطبة الجمعة او سجدة تلاوة او سجدة شكر وغير ذلك فهمنا ايوة ولو نواة فرض الوضوء صحة - 00:43:28

ولو نوى الوضوء المقوء صحة ولو نوى الوضوء فقط صحة هذا كله اذا كان سليما اذا كان سليما. اما دائم الحديث ماذا يعني دائم الحديث ينوي استباحة الصلاة لا ينوي - 00:43:48

رفع الحدث لأن حدثه لا يرتفع لا يتصور منه رفع الحدث فهو متلبس بالحدث هذا اسمه دائم مستمر كيف ينوي رفع الحدث للمرأة المستحابة وصاحب السلف فهمنا بارك الله فيكم - [00:44:11](#)

واما المجدد الذي هو متوضئ لكن يريد ان يجدد الوضوء نجدد ماذا ينوي؟ ينوي الوضوء لا ينوي رفع الحدث لأن حدثه مرفوع ولا يلم استباحة الصلاة لانه يستبيح الصلاة - [00:44:26](#)

ولا ينوي الطهارة عن الحدث كيف ينوي الطائرة عن الحدث وهو متظاهر اذا ماذا ينوي ها؟ ينوي بارك الله فيكم الوضوء هذا ما اعتمدته العلامة الرملي وتبعه من جرى على ذلك من اصحاب الحواشى. العلامة ابن حجر له رأي اخر في هذه المسألة - [00:44:46](#)

واضح بارك الله فيكم. اذا المجدد ماذا يعني ماذا قلنا يا امي؟ الوضوء. ينوي الوضوء هل ينوي رفع الحدث لا لماذا لا لانه ليس محدثا. هل ينوي الطهارة للصلاح لا لانه متظاهر - [00:45:10](#)

هل ينوي السباحة الصلاة لا لماذا لا يريد استباحة الصلاة لانه يستبيح الصلاة الان حتى لو لم يجدد طيب اسئلکم سؤال اسئلکم سؤال لو ان الانسان كان متوضئا - [00:45:27](#)

ولم يحدثني ولم يصلني بذلك الوضوء لم يصلني بي وجاء وقت صلاة فاراد ان يجدد الوضوء هل يجوز له ذلك او لا بعبارة اخرى هل يجوز له ان يجدد الوضوء دون ان يصلني بالوضوء الاول او لا - [00:45:46](#)
فهمتم ما رأيكم؟ يجوز او لا يجوز لهم لا يجوز له ان يجدد الوضوء قبل ان يصلني بالوضوء الاول. مم. يحرم عليه ذلك وقال بعض فقهائنا يكره له ذلك - [00:46:06](#)

قال لك في الزبد كذلك تجديد الوضوء ان صلى اي كذلك يسن قبل ذلك قال ثم الوضوء سنة للجنب بنومه او ان يطع او يشربه الجنب يسن له ان يتوضأ اذا اراد ان يعاود الجماع - [00:46:27](#)

يسن له ايضا ان يتوضأ اذا اراد الاكل او ارادوا الشرب كذلك يسن تجديد الوضوء لكن بشرط ان صلى كذلك تجديد الوضوء ان صلى فريضة او سنة او نفلة مفهوم المخالفة - [00:46:49](#)

ليس له ليس له ان يجدد الوضوء. ايش معنى ذلك له حرام. حرام وقال بعضهم يكره ان يجدد الوضوء قبل ان يصلني فريضة او سنة او نافلة. وطبعا هنا هذا البيت - [00:47:11](#)

عوقب على صاحب الزبد وعقب يا عدنان لماذا تعقب لانه فرق بين السنة والنفي الشافعية لا فرق بين السنة والنفي. السنة هي النفي والنفل هي السنة لكن هنا قال كذلك تجديد الوضوء ان صلى فريضة او سنة او نفلة - [00:47:33](#)

تمام ولذلك الشافعية في القول المعتمد عندهم في الاصول لا فرق قال لك الحافظ السيوطي في نظمي جمع الجواب والندب والسنة والتقطيع والندب والسنة والتقطيع. والمستحب بعضا قد نوعوا بعضا لكن ليس كلنا - [00:47:57](#)

اكثرنا لم ينوع لم يفرق والندب والسنة والتقطيع والمستحب بعضا قد نوعوا والخلف لفظي وبالشرع لا يلزمه وقال نعمان بل هل اذا شرع في السنة تصبح واجبة هل اذا شرع في السنة تصبح واجبة؟ اه. لا - [00:48:17](#)

وعند الحنفية نعم عند الحنفية اذا بدأت سنة صمت يوما نفلا صليت صلاة نافلة اذا شرعت فيها اصبحت واجبة لا يجوز قطعها عند الحنفية عند الشافعية قالوا الشروع لا يغير المشروع - [00:48:38](#)

ايش معنى ايش بيروح لا يغير مشروع الفروع في الشيء يعني البدء في الشيء لا يغير الحكم الاصلی لا يغير المشروع واضح المشروع لا يغير المشروع تمام عند الحنفية يغير - [00:49:02](#)

قال لكم والندب والسنة والتقطيع والمستحب بعضا قد نوعوا والخلف لفظي وبالشرع لا نلزمه وقال نعمان منو نعمان هذا ابو حنيفة وقال نعمان بنى طيب قال النية عرفنا احكام النية - [00:49:16](#)

وماذا ينوي المحدث السليم وماذا ينوي دائم الحدث وماذا ينوي؟ المجدد. ومتى تكون النية عند رسم الوجه طيب يقول قائل وفي في سنن الوضوء المتقدمة نقول في سنن الوضوء المتقدمة كفصل كفين والمضمضة والاستنشاق تنوی - [00:49:35](#)

نية مستحبة وعند غسل الوجه تتوى النية الواجب يقول قائل الا تكفي النية المستحبة تلك؟ عن النية الواجبة؟ نقول لا تكفي لأن شرط النية ان تقارن اول اول الواجب ما تقدم هذا ليس واجبا - [00:50:01](#)

فتقدم اليك واجبة. هنا في تفصيل لكن محله ان شاء الله في كتاب اكبر من هذا قال وغسل اليدين مع قال وغسل الوجه اي ويجب غسل الوجه وغسل جميع الشعور التي على - [00:50:24](#)

الوجهين هذه الشعور التي على الوجه يجب غسله ظاهرها وباطنها الا الا ماذا الا اللحية والعارض الكثيفين للرجل الا اللحية والعارض الكثيفين للرسم نقول يجب جميع شعوري الوجه ظاهرها - [00:50:41](#) وباطناها الا اللحية اين اللحية ما نبت على الذقن والعارض هذا ما نبت عليه الاسنان السفلية اباء وهذا يسمى عذاب هذا يسمى اسفل منه العارض. هذا - [00:51:29](#)

هذا عرفته طالع الا اللحية والعارض اللحية والعارض اخرج ماذا؟ بقية الشعوب وشعر الحاجب والاهداب والشارب والعنفة والسبانان والنفقتان والغمم اذا كان هنا يوجد شعر فدين بعض الناس هنا عنده شعرة - [00:51:57](#) عرفته؟ هذه الشعور كلها يجب غسل ظاهرها وباطنها خفيفة كانت او قديم طيبة كانت او كثيفة اذا اللحية والعاند يستثنى اذا كان كثيفين ما ضابط الكثافة قالوا الكثيف ما لا ترى البشرة - [00:52:25](#)

من خالله في مجلس التخاطب والخفيف ما ترى البشرة من خالله في المجلس التحفظ للرجل اخرج من ممتاز المرأة والانثى فاذا كان القرعة عنده ثلاثة وعارض كثيفين يجب غسل ظاهرها وباطنها لانه نادر والنادر لا حكم له - [00:52:47](#) كذلك الانثى اذا لحية والعارض الكثيفين للرجل فيجب ماذا؟ ماذا يجب فيجب غسله فقط ويستحب تقوير البعض يسأل سائل يقول ما هو ضابط ظاهر اللحية؟ اين ظاهر اللحية ظاهر اللحية؟ الطبقة العليا هذا - [00:53:09](#)

هذا ظهر اللحية الطبقة العليا اما باطنها فما بين الطبقات وما كان يريح حنك هذا يسمى باطل الباطن هذا يستحب فيه التخليل يستحب فيه التقليد. اما الظاهر فيجب فيه الغسل Heidi اذا كانت ماذا - [00:53:34](#) كثيفة احد كثيفة ليس مثل لحيتين تمام يا حاج تمام بارك الله فيه. قال اللحية والعارض الكثيفين لمن للرجل فهمنا هذا طيب يسأل سائل فيقول اللحية هذه يحتاج فيها تفصيل قليل - [00:53:56](#)

معنى التفصيل اللحية تنقسم الى ثلاثة اقسام لقيمة احد ولقيمة لبيب ولقيمة من اللحية تنطحون اما ان تكون اللحية كثيفة واحد واما ان تكون اللحية خفيفة. طيب ما هو الثالث - [00:54:13](#)

ما هو الثالث ها متوسطة بعضها ففي وبعضها كيف هذا موجود بعض الناس عندهم مكان خفيف مكان خفيف مثلا صحيحة اذا كانت كثيفة الواجب ما جاها؟ واش دابا - [00:54:36](#)

اذا كانت خفيفة وجب راسلوا ظاهرا احسنتم وباطنها طيب اذا كان بعضها وبعضها كثيفا فله حالتان ان تميز فلكل حكمه وكل حكمه يعني ان تميز مثلا الكثيف في مكان والخفيف في مكان فالكثيف يغسل الظاهر والخفيف - [00:54:58](#) الظاهر والباطن هذا ان ايش انت ميت. طيب وان لم يتميز وجب واصلوه الظاهر والباطن الظاهر والباطن يعني كان مختلطا كثيفهم على القبيل. ويجب ان يغسل الظاهرة والباطن - [00:55:34](#)

فهمتم؟ بارك الله فيكم ايهه هذا ما يتعلق باللحية طبعا المرأة اذا نبت لها لحية يستحب لها ازالتها ها لا تبقى هكذا تمام بارك الله فيكم ايوه وغسل الوجه وغسل اليدين - [00:55:58](#)

اهو لا استطيع مشكلة قال وغثوا اليدين مع المرفقين اي ويجب وهذا الركن الثالث او الفرض الثالث ان يغسل اليدين معه مع المرفقين تمام ايهه انتبهوا هنا في مسألة مهمة في اليدين في اليدين في اليدين. بعض الناس عندما يغسل الكفين في اول الوضوء - [00:56:16](#)

يغسل الكفين في اول الوضوء ثم اذا جاء الى اليدين يأخذ الماء هنا ويغسله هذا لا يغسله مرة اخرى ايش صح الوضوء فانه له بعض الناس في اول الوضوء يغسل الكفين جزاه الله خير. عمل بالسنة. ممتاز. هم. ثم يغسل وجهه - [00:56:42](#)

ثم يأتي للكفين ايش يعمل يصب الماء من الحنفية هنا هذا المكان يكون مبلولا بسبب ماذا اولا يسب المعنى الحنفي هنا ثم يغسل هنا
وهما هنا لا يغسل لا يصح الوضوء - [00:57:07](#)

فهمتم بارك الله فيكم لماذا لان ذاك الغسل مستحب لا يتم مقام الواجب هنا فهمتم او لا؟ نعم. اه اغسل الى هنا فهمتم؟ بارك
الله فيكم. ايوا طيب قال وغسل اليدين مع المرفقين ومسح بعض الرأس - [00:57:27](#)

نصحوا ببعض الرأس ولو بعض شعرة داخلة في حد الرأس والمراد بالمسح اصول البلل فلو وصل البلل ولو من فوق حائل كان اخذ
مثلا قطرة ماء من فوق هذه تمام؟ ووصل البلل الى الراسف - [00:57:47](#)

واضح؟ يكفي وصول البلد. ولو غسل رأسه بدل مسحه جاز جازب بلا كراهة لانه حصل المقصود وزيادة لكن المسح افضل من البسيط
اتبعا للسنة واضح قال وغسل قال ومسح بعض الرأس اي ولو بعض شعرة. لماذا قلنا ولو بعض شعرة - [00:58:11](#)

بان الاية اطلقوا وامسحوا برؤوسهم ولم تحدد مصداقا فاقتصر الامام الشافعي على ما ينطبق عليه الاسم ولو بعض شعرة ومذهب
الامام ابي حنيفة وجوب مسح بعض الرأس الاولى عندهم ان يكون من الناصية - [00:58:38](#)

ومذهب الامام مالك واحمد مسك جمييعي الرأس وجوبا ولذلك هذه من السنن المؤكدة التي ينبغي للمتوضيء الا يفرط فيها. ان يمسح
جميع الرأس. اولا اتبعا للسنة وثانيا اي وخروجا من خلاف مالك - [00:58:55](#)

واحد واضح؟ لانك اذا مسحت بعض شعرة صح وضوئك عن مذهب الشافعي لكن في المذاهب الثلاثة لا يأس اخرج من الخلاف
وامسح جميع الرأس قال ومسح بعض الرأس قال وغسل الرجلين معه - [00:59:18](#)

الكتيب والترتيب على ما ذكرناه الترتيب لان الله سبحانه وتعالى ادخل المفسولة بين الممسوحات في اية الوضوء قال عز وجل يا
ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم - [00:59:36](#)

وأيديكم الى المرافق. هذا غسل ثم وامسحوا برؤوسكم هذا مسح ثم قال وارجلكم الى هذا غسل فادخل الممسوح بين الممسولات
والعرب لا تفرق بين هذه المتجانسات الا لفائدة والفائدة هنا - [00:59:56](#)

وجوب الترتيب والا كان المتوقع ان يقول عز وجل مثلا يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وآيديكم المرافق
وارجلكم وامسحوا برؤوسكم المقصودات على حدة الممسوح على حدة - [01:00:18](#)

لكن ادخال الممسوح بين الممسولات ارتكب لافادة وجوب الترتيب فهمنا؟ ولان النبي صلى الله عليه وسلم توضاً مرتبها ولو جاز عدم
الترتيب لنقل اليها ولو مرة واحدة ولذلك نقول ان من ترك الترتيب ولو ناسيا لا يصح - [01:00:33](#)

لا يصح وضوئه لا يصح وضوئه بارك الله فيك ويسقط الترتيب في حالتين قال الاولى اذا كان عليه حدث اكبر فاذا كان عليه حدث
اكبر تفاه الغسل ويسقط عنه الوضوء ويسقط عنه الترتيب - [01:00:54](#)

قوله عز وجل وان كنتم جنبا فطهروه واضح والحالة الثانية لو انه سقط او انغمس في ماء ونوى بعد انغماسه رفع الحدث الحدث
حتى وان مكث زمانا يسيرا دخل ونوى وخرج مباشرة - [01:01:10](#)

تمام هنا يسقط الترتيب في هاتين السورتين يسقط التبديل. هم. قال والترتيب على ما ذكرناه ثم قال وسننه عشر ذكر رحمة الله ان
سن الوضوء عشر وهذا باعتبار ما ذكره في هذا المختصر - [01:01:33](#)

والا فان سن الوضوء تزيد على خمسين سنة تزيد على خمسين سنة. ذكر هنا عشرا قال التسمية اي ان يقول باسم الله وبهذا يحصل
اصل السنة والا فكمال السنة ان يقول باسم الله الرحمن الرحيم - [01:01:55](#)

ويسن ان يقولها اوله اي اول الوضوء فان تركها في اوله سهوا او عمدا اتى بها في اثنائه ومعنا في اثنائه اي ما لم يأتي بالذكر في اخر
في اخر الوضوء. يعني حتى لو غسل رجليه - [01:02:22](#)

وتذكر انه لم يأتي بالبسملة يأتي بها ما دام انه لم يأتي بالذكر في اخر الله قال هنا وسننه عشر التسمية والتسمية هنا سنة عين بخلاف
التسمية على الاكل فانها - [01:02:43](#)

من جماعة سنة لو سمي واحد منهم عصرت السنة اي سقط الطلب وان كان الافضل ان يسمى كل واحد منهم قال وسننه عشر التسمية

وغسل كفين قبل ادخالهما الاناء وذلك للحاديـت - 01:03:03

منها حديث عثمان انه افرغ على يديه من اناءه فغسلهما ثلاثا اي خارج الاناء بان لا يلوث الماء الذي في الاناء وهذه السنة بارك الله فيكم غير سنة غسل الكفين لمن استيقظ من النوم - 01:03:24

ولذلك قال الفقهاء ان من يستيقظ من النوم يستحب له ان يغسل كفيه ثلاثا اولا لانه استيقظ من النوم ثم يستحب له ان يغسل يديه ثلاثا مرة اخرى سنة الوضوء - 01:03:43

سيكون المجموع كم غسله يقول قائل وهل يمكن ان اغسل ثلاث غسلات واجمع النبيتين؟ نعم يمكن لان مبني الطهارة على التداخل الطهارة مبناهما على التداخل بخلاف العبادات المالية العبادات المالية ما فيها تداخل - 01:04:03

الاصل في العبادات المالية ما فيها تدارك والاصل في الطهارات جواز التداخل. واضح او لا باستثناءات هنا وباستثناءات ونهد قال وغسل كفين قبل ادخالهما الامام قال والممضضة والاستنشاق والممضضة ادخال الماء - 01:04:23

الى الفم والاستنشاق ادخال الماء الى الان وتحصل السنة بادخال الماء الى الفم سواء حرکهم او نام اخرجه او لا وتحصل السنة بادخال الماء الى الانف. سواء جذبه بانفه ايه الى خياشمه - 01:04:46

او لا اخرجه او لا واضح او لا والجمع بين الممضضة والاستنشاق بغرفة واحدة افضل من الفصل فيأخذ غرفة يتمضمض ببعضها ويستنشق بالباقي ثم ثانية كذلك لان احاديـت الجمع - 01:05:09

اصح من احاديـت النص ولهذا في الحديث فتمضمض واستنشق واستشر ثلاثا بثلاث غرفات. تمام قال والممضضة والاستنشاق واستيعاب الرأس بالمسح كما قلت لك سنة مؤكدة لماذا سنة مؤكدة؟ اولا للتابع - 01:05:31

وثانيا وثانيا خروجا من خلاف الامامين مالك واحمد قال واستيعاب الراتب المصح. فان كان على رأسه عمامة ولا يريد نزعها فانه يمسح بعض الرأس اولا ويكمـل المـسـح على العمـامـة ويـكـمـل المـسـح على العـنـامـة - 01:05:54

ولو اقتصر على مـسـح العمـامـة فقط فـانـه لا يـجزـئ الا اذا وـصـلـ البـلـ الى الرـأـسـ فـانـه يـجزـئـ ولو لم يـقـدـ وـصـولـهـ كما قـلتـ لكمـ قـلـ قـلـيلـ فـهـمـنـاـ ثمـ قـالـ واستـيعـابـ رـأـسـ المـسـحـ - 01:06:18

ومـسـحـ الاـذـنـينـ ومـشـهـ الاـذـنـينـ ايـ بـعـدـ مـسـحـ الرـأـسـ يـمـسـحـ الاـذـنـينـ اـنـتـهـ مـعـ يـمـسـحـ بـرـأـسـ المـسـبـحـتـينـ بـالـرـأـسـ هـنـاـ وـهـنـاـ هـاـ بـالـرـأـسـ الصـماـحـينـ الثـقـبـينـ وـيـمـسـحـ بـالـانـمـلـتـينـ عـفـواـ وـيـمـسـحـ بـالـانـمـلـتـينـ باـطـنـ الاـذـنـينـ وـيـمـسـحـ بـالـانـمـلـتـينـ باـطـنـ الاـذـنـينـ. وـيـمـسـحـ بـالـابـهـامـينـ ظـاهـرـ الاـذـنـينـ - 01:06:36

فهمـتـ وـلـاـ؟ـ نـعـمـ.ـ هـكـذـاـ بـهـذـاـ الشـكـلـ اـوـلـاـ هـذـاـ الرـاسـ فـيـ هـذـاـ الثـقـبـ ثـمـ يـحـركـ الـانـمـلـةـ فـيـ الدـاخـلـ ثـمـ الـابـهـامـ فـيـ الـفـائـشـ فـهـمـنـاـ ايـواـ يـصـنـعـ ذلكـ ثـلـاثـاـ كـمـ سـيـأـتـيـ وـالـاـذـنـانـ يـمـسـحـانـ دـفـعـةـ وـاحـدـةـ.ـ ايـ لـاـ تـرـتـيـبـ بـيـمـينـ وـشـمـالـ كـمـ سـيـأـتـيـ - 01:07:13

قالـ وتـقـلـيلـ الـلـحـيـةـ الـكـفـةـ تـقـرـيرـ الـلـحـيـةـ الـكـثـةـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ بـارـكـ اللـهـ فـيـكـمـ تـخـلـيلـ الـلـحـيـةـ الـكـفـةـ مـوـضـعـهـ لـيـسـ هـنـاـ مـوـضـعـهـ عـنـ غـسـلـ الـوـجـهـ سـوـاءـ غـسـلـ الغـسـلـ الـاـوـلـىـ ثـمـ قـلـلـ - 01:07:39

اوـ غـسـلـ الـوـجـهـ ثـلـاثـاـ ثـمـ قـالـ لـهـ ثـلـاثـةـ.ـ يـعـنيـ يـمـكـنـ انـ يـغـسلـ الـاـوـلـىـ ثـمـ يـقـلـ.ـ ثـمـ ثـلـاثـةـ ثـمـ يـقـلـ.ـ وـيـمـكـنـ انـ يـغـسلـ الـوـجـهـ ثـلـاثـاـ ثـمـ يـقـلـ ثـلـاثـاـ - 01:07:59

اـذـاـ فـعـلـ هـذـاـ اوـ فـعـلـ هـذـاـ فـالـاـمـرـ وـاسـعـ وـعـبـارـاتـ الـعـلـامـةـ بـنـ حـجـرـ بـعـضـ اـحـيـانـاـ تـشـيرـ الـىـ الـاـوـلـ وـاحـيـانـاـ تـشـيرـ الـىـ قـالـ وـتـخـلـيلـ الـلـحـيـةـ الـكـفـةـ قـالـ وـتـقـلـيلـ اـصـابـعـ الرـجـلـينـ.ـ وـقـدـ شـرـحـتـ لـكـمـ مـنـ قـبـلـ كـيـفـ يـخـلـلـ اـصـابـعـ الرـجـلـينـ.ـ بـخـنـثـ الـيـسـرىـ مـنـ اـسـفـلـ.ـ هـمـ - 01:08:14

تنـزـلـ الـيـسـرىـ مـنـكـ اـسـفـلـ قـالـ وـتـقـلـيلـ اـصـابـعـ الرـجـلـينـ.ـ كـذـلـكـ تـقـلـيلـ اـصـابـعـ الـيـدـيـنـ.ـ هـوـ لـمـ يـذـكـرـ تـامـ كـذـلـكـ تـقـرـيرـ اـصـابـعـ الـيـدـيـنـ وـالـاـفـضـلـ انـ يـكـونـ تـقـلـيلـهـماـ بـالـتـشـبـيـكـ مـنـ الـخـلـفـ فـيـ هـذـاـ السـوـرةـ - 01:08:38

حتـىـ يـتـمـيـزـ تـقـلـيلـ الـعـادـةـ عـنـ تـقـلـيلـ الـعـادـةـ قـالـ وـتـقـدـيمـ الـيـمـنـىـ عـلـىـ الـيـسـرىـ تـقـدـيمـ الـيـمـنـىـ عـلـىـ الـيـسـرىـ هـذـاـ فـيـمـاـ يـعـسـرـ انـ يـظـهـرـ دـفـعـةـ وـاحـدـةـ اـمـاـ مـاـ يـمـكـنـ تـطـهـيرـ دـفـعـةـ وـاحـدـةـ كـالـوـجـهـ - 01:08:56

كـالـاـذـنـينـ وـاضـحـ؟ـ فـهـذـاـ يـظـهـرـ دـفـعـةـ وـاحـدـاـ بـخـلـافـ الـيـدـيـنـ الـيـمـنـىـ عـلـىـ الـيـسـرىـ.ـ الرـجـلـينـ تـقـدـيمـ الـيـمـنـىـ عـلـىـ مـلـيـونـ سـقـةـ قـالـ

والطهارة ثلاثاً لانه جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ - 01:09:23

ثلاثاً مطلق ولذلك قال الفقهاء يسن التثليث بالمغسول والممسوح والسواك والتقليل والذكر حتى البسمة التي في اوله يأتي بها ثالثاً وحتى الدعاء في اخره يأتي به يأتي به ثالثاً - 01:09:43

فهمنا طيب بالنسبة لمسح الرأس نفترض بارك الله فيكم امسك الرأس هكذا ابو له اليدين وامسك الرأس هكذا هذه مرة الان انا ليس عندي شعر ينقلب شعري صغير هذا - 01:10:11

صح لا ينقلبون اذا كان لا ينقلب الذهب مرة الذهب مر اذا كان عندي شعر طويل ينقلب تمام اذهب واعود هذه مرة لكن مثل الان ومثل الاستاذ في بي هذا - 01:10:39

ليس عنده شعر قليل عندك شعر ينقلب لا ينقلب هذا. تمام. اذا كان لا ينقلب الذهب مرة الذهب اه. مرة اذا كان شعره ينقلب مثل استاذ عبدالذهب والعودة مرة - 01:10:59

فهمتم طيب انتبه معي الان هذا بال نسبة لي مرة هذا الماء اصبح ماء مستعملاً لان جزء من المسح وقع فرضاً تحدث به عبادة واجبة وهو ماء قليل هذا اصبح مستعملاً - 01:11:18

طيب اريد ان امسك مسحة ثانية اخذ ماء جديداً ثم امسح هذى ثانية هذى ثانية فلو عدت لو عدتها لثالثة لماذا؟ لان الماء الان ليس مستعملاً. في نفل الطهارة. لكن الافضل لكن الافضل - 01:11:40

اني اذهب بالثانية ثم اخذ ماء جديداً ثم امسح الثالثة يعني الافضل ان اخذ ماء جديداً في كل مرة فهمتم؟ طيب اذا تقرر هذا فمسح الاذنين كذلك يستحب ان تمسح الاذنين ثالثاً - 01:12:03

ثم تأخذ ماء جديداً للسماحين غير ماء الاذنين وماء الاذنين غير ماء الرأس وماء السماحين غير ماء الاذنين. ولذلك ماذا قال لك في الزبد - 01:12:26

ومسح اذن باطننا وظاهرنا وللسماحين بماء اخر دماء اخر غير ما الاذنين ويحسن بعد الوضوء ان يأتي بالذكر. اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. وشهاد ان محمداً عبده ورسوله - 01:12:45

الى هنا في صحيح مسلم اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين في سنن الترمذى وان يقول سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك هذا في السنن هذا في معجم الطبراني - 01:13:08

قال في الحديث فمن قال ذلك اي سبحانه اللهم وبحمدك جعل على وضوئه رق مثل الختم فلا يكسر او فلا يفتح الا يوم القيمة واضح ولذلك قال بعض العلماء في في التعليق على هذا الحديث هذا فيه اشارة الى ان من توظأً وقال ذلك يموت على الاسلام - 01:13:24

لان هذا الثواب يبقى له مقبوضاً الى يعطي منه وذلك مستلزم انه يموت على تسلمه. فهمتم او لا؟ ايوا قال والطهارة ثلاثاً والذكر بعده ان يصلی ركعتين بعد ذلك - 01:13:51

الحديث عثمان من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلی ركعتين لا يحدث فيهما نفسه الا غفر الله له ما تقدم من ذنبه واضح نكتفي بهذا تستبقون ربع ساعة ثم نبدأ في - 01:14:05

اه الدرس في بداية الفقش لا تنسوا التلخيص. غداً اريد الدفاتر هنا والله اعلم صل الله وبارك على سيدنا محمد واله وصحابه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 01:14:24